

سنن البيهقي الكبرى

10255 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي أنا مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ح وأخبرنا أبو نصر محمد بن علي الفقيه ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا غائبا منها بناجز وفي رواية أبي نصر ولا تبيعوا منها غائبا بناجز رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى قال الشافعي وقد ذكر عبادة B عن النبي A مثل معناهما وأوضح ثم ذكر